

وزارة الموارد المائية والري
الإدارة العامة للموارد المائية والري بالمنوفية

كراسه الشروط والمواصفات لعمليه حراسه
وتأمين وتشغيل وصيانه أبار ومحطات بدائرة
الادارة للعامين الماليين 2026/2025 -
2027/2026

جلسه يوم () الموافق / 2026/



ات عن عملية حراسه وتأمين وتشغيل وصيانه أبار ومحطات
بدائرة الادارة للعامين الماليين 2027/2026-2026/2025

• محل الطرح :- الادارة العامة لري المنوفيه الكائن بشارع جمال عبد الناصر- شبين الكوم

- تاريخ فتح المظاريف الساعة الثانية عشر ظهراً يوم الموافق / /
- بمقر الادارة العامة لري المنوفيه الكائن بشارع جمال عبد الناصر – شبين الكوم .
- سعر كراسة الشروط والمواصفات للعملية جنية (فقط وقدرة)
- مضافا اليها قيمة طابع الشهيد + طابع زوي الهمم + 14% قيمة الضريبة المضافة
- مصاريف الإرسال بالبريد
- كراسة الشروط والمواصفات للعملية يضم عدد () ورقة

مدير عام ري المنوفيه

السيد المهندس /

غادة حامد الجنزوري

بيانات المقاول

- الاسم :
- العنوان :
- محل الإقامة :
- رقم التليفون : * مكتب () * منزل ()
- رقم البطاقة العائلية / شخصية :
- تاريخ صدورها / /
- رقم السجل التجاري :
- تاريخ صدوره / /
- رقم البطاقة الضريبية :
- تاريخ صدورها / /
- رقم الملف الضريبي :
- تاريخ صدوره / /

- رقم بطاقة التأمينات الاجتماعية :
- رقم القيد بسجل مقاولي القطاع الخاص : تاريخ القيد / /
- رقم بطاقة عضوية المقاول في الاتحاد المصري للتشييد والبناء :
- تصنيف المقاول بالاتحاد وفتته :

كراسة الشروط ومواصفات عن عمليه حراسه وتأمين وتشغيل وصيانه ومحطات بدائرة الادارة للعامين الماليين 2025/2026-2026/2027



تعليمات لمقدمى العطاءات

بنـد 1: كيفية تقديم العطاءات

- يتم طرح العمليه فى مناقصه عامه طبقا للقانون 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية على أن تسرى على أعمال العقد وما يليها من تعديلات وشروط ومواصفات العقد ونموذج الوزارة (3333ب-لجنه) بما لا يتعارض مع مواد القانون 182 لسنة 2018 والقرارات والكتب الدورية الصادره فى هذا الشأن ويعتبر العقد وحده واحده لجميع البنود والمواد والاشتراطات ومواصفات وجدول الفئات الرئيسى وأى نص فى إحداها يعتبر متما للاحر وتقع أعمال العقد بدائره الاداره العامه لرى المنوفيه
- يحظر على مقدمي العطاءات التقدم بالذات أو بالشراكه مع الغير بأكثر من عطاء فى العمليه ما لم يكن المتقدم شريكا مع الغير بحصه لا تسمح له بالتأثير فى إتخاذ قرار ذى صلته بالعطاء
- فى حاله مخالفه الحظر يقوم الطرف الاول بإستبعاد العطاءات المخالفه ومصادر التأمين المؤقت أو فسخ العقد أو التنفيذ على الحساب ومصادر التأمين النهائى وتحميل المتعاقد بأى خساره تلحق بالجبهه الاداريه وإخطار جهاز حمايه المنافسه ومنع الممارسات الاحتكاريه بأى مخالفه لاحكام قانون التعاقدات العامه وتكون ذات صلته بأحكام قانون حمايه المنافسه ومنع الممارسات الاحتكاريه الصادره بقانون رقم 3 لسنة 2015
- تقدم العطاءات على : مبنى الاداره العامه لرى (المنوفيه) على العنوان بمقر الادارة العامة لرى المنوفيه الكائن بشارع جمال عبد الناصر- شبين الكوم
- توقيع وختم مقدم العطاء على جميع المستندات لازم ويعتبر قبولا منه لكل الشروط الوارده بها
- تقدم العطاءات داخل مظروفين مغلقين أحدهما **للعرض الفنى** والآخر **للعرض المالى** ويجب أن يثبت على كل من مظروفى العطاء نوعه من الخارج (مالى /فنى) واسم الشركه وعنوانها ويوضع المظروفين داخل مظروف مغلق بطريقه محكمه يوضح عليه اسم الجبهه الاداريه وبيانات المناقصه جلسه يوم () الموافق / / ويكون تقديم العطاءات إما بإرسالها بالبريد الموصى عليه أو وضعها داخل الصندوق المخصص لوضع العطاءات بالجبهه كالاتى :

أ-المظروف الفنى

- 1- يجب أن يكون العطاء مصحوب بكامل مبلغ التأمين المؤقت بقيمة () جنية فقط و قدرة و ذلك بإحدى الصور الآتية :-
- ✓ عن طريق منظومة التحصيل الالكترونى على الرقم المؤسسى للإدارة العامة لرى المنوفية .

- ✓ بموجب خطاب ضمان باسم الإدارة العامة لري المنوفية الصادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة و الا
يقترن بأي قيد او شرط ويجب أن يقر في المصرف بأنه يدفع تحت أمر الجهة الإدارية مبلغ يوازي التأمين
المطلوب و يجب أن يكون ساري لمدة (90 يوم + 30 يوم) من تاريخ تصديرة بمعرفة مقدم العطاء خصما
من مستحقاته عن عمليات أخري في الجهة الإدارية ذاتها أو غيرها من الجهات الإدارية التي تسري عليها
أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بالقانون رقم 182 لسنة 2018 متي كانت
صالحة للصرف في تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية علي أن يرفق صاحب العطاء بالطلب مستندا معتمدا و
مختوما من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المستحق لديها مبالغ لهم , يكون موجه للجهة الإدارية المقدم
اليها العطاء , وبخصوص عملية بذاتها , يتضمن قبول تلك الجهة خصم مبلغ التأمين المؤقت أو جزء منه من
المبالغ المستحق لديها و تعهد بحجزه تحت حساب التأمين المؤقت المطلوب الي حين تقديم صاحب العطاء
مستندا معتمدا و مختوما من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المقدم اليها العطاء بالموافقة علي الصرف أو
طلب هذه الجهة اتاحة ذلك المبلغ لها و ذلك التزاما بنص المادة (31) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم
التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة و المعدلة بقرار وزير المالية رقم (28) لسنة 2020 .
- 2- بيان الشكل القانوني لصاحب العطاء و المستندات الدالة علي ذلك .
 - 3- صورة واضحة لبطاقه عضويه الاتحاد المصري لمقاولي التشييد والبناء مبينا فيها قيده بالشعبة الرابعة (شعبة
أعمال الأشغال العامة) بالفئة التي لا تقل عن السابعة وساربه المفعول في تاريخ فتح المظاريف الفنيه .
 - 4- أصل شهاده البيانات المؤقتة الصادرة من الاتحاد المصري لمقاولي التشييد والبناء مبينا فيها قيده بالشعبة الرابعة
(شعبة أعمال الأشغال العامة) بالفئة التي لا تقل عن السابعة وساربه المفعول في تاريخ فتح المظاريف الفنيه .
 - 5- شهاده التسجيل لدى مصلحة الضرائب علي القيمة المضافة .
 - 6- البطاقه الضريبية ساربه المفعول ومدون عليها آخر إقرار ضريبي .
 - 7- صورة واضحة للسجل التجاري ساري .
 - 8- سابقه أعمال (مناسبة) معتمدة من جهة الإسناد موضحا بها قيمة العملية و تاريخ البدء و النهو الفعلي والختامي
للعملية ومدة العملية و تقرير كفاءة من الإدارة مقدمة سابقة الأعمال .
 - 9- بيانات عن أسماء ووظائف وخبرات الكوادر التي سيسند اليها التنفيذ و الإشراف علي تنفيذ العملية .
 - 10- بيان مصادر و نوع المواد و المهمات والأجهزة التي تستخدم في التنفيذ .
 - 11- إقرار من مقدم العطاء بأن لا تقل نسبة المكون الصناعي المصري في العرض المقدم منه عن 40 %
من قيمة اجمالي العطاء .
 - 12- إقرار من مقدم العطاء يفيد التزامه بالتأمين على العماله طبقا للمادة 23 من قانون 182 لسنة 2018 .
 - 13- بيان التسجيل علي بوابة التعاقدات الحكومية طبقا للمادة 85 من قانون 182 لسنة 2018 .
 - 14- البرنامج الزمني المقترح لتنفيذ العملية موقع و مختوم من مقدم العطاء .
 - 15- أصل كراسه الشروط و المواصفات الفنيه موقعه و مختوم علي كل ورقة من مقدم العطاء (بإستثناء
جدول الفئات الرئيسي) .
 - 16- إقرار المقاول بمعاينه الموقع و عنوان المراسلات .
 - 17- ما يفيد شراء كراسة الشروط و المواصفات .
 - 18- إقرار بالالتزام بما جاء بكراسة الشروط و المواصفات و محتوياتها .

ب-المظروف المالي

- يسلم مع المظروف الفنى ويتم فتحه بعد إعتداد توصيات لجنة البت الخاصه بدراسه العروض الفنيه وسوف
يتم إخطار مقدمى العروض المقبوله فنيا بموعد و مكان إنعقاد لجنة فتح المظاريف الماليه السابق تقديمها منهم
ليتسنى حضورهم أو مندوبيهم لسامع الاسعار المقدمه من الشركات
و يشمل المظروف المالي الاتى :-
- قائمه الكميات و الاسعار (جدول الفئات) موقعا عليها مختومه من مقدم العطاء
- الفئات التي حددها مقدم العطاء بجدول الفئات تشمل ضريبه القيمة المضافة و تغطي جميع المصروفات
و الالتزامات و التأمينات و أى ضرائب أخرى أيا كان نوعها و تشمل القيام بإتمام أعمال هذا العقد
- يستبعد أى عطاء مقترن بشروط

- كتابه الاسعار رقما وحروفا باللغة العربية وعدم الكشط أو المحو أو التحشير في جدول الفئات وكل تصحيح في الاسعار أو غيرها يجب إعادته كتابته رقما وحروفا والتوقيع بجانبه ويؤخذ بالحروف
- إذا سكت صاحب العطاء في عرضه المالى عن تحديد سعر بند من البنود فللجهة الاداريه مع الاحتفاظ بحقها في إستبعاد العطاء أن تضع للبند الذى سكت صاحب العطاء عن تحديد فنته أعلى فئه للبند في العطاءات المقبوله وذلك للمقارنه بينه وبين سائر العطاءات فإذا رست عليه العمليه يعتبر أنه إرتضى المحاسبه على أساس أقل فئه لهذا البند في العطاءات المقبوله دون أن يكون له حق المنازعه في ذلك طبقا للماده 72(دراسه وتقييم العروض الماليه) فقره 8، 7، 9 من اللائحه التنفيذية لقانون رقم 182 لسنة 2018

بند 2: القوانين واللوائح المنظمه للعمليه

- تخضع هذه العمليه لاحكام قانون التعاقدات التى تبرمها الجهات العامه رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية واللوائح القائمه مع 3333ب0 لجنه
- تسرى أحكام القانون رقم 5 لسنة 2015 بشأن تفضيل المنتجات الصناعيه المصريه ولائحته التنفيذيه على هذه المناقصه وتعد جزءا لا يتجزأ من كراسه الشروط والمواصفات والعقد المبرم

بند 3: فتح المظاريف

- يتم تقديم العطاءات بالعنوان عاليه وقد تحدد يوم الموافق / / موعدا لانعقاد فتح المظاريف الفنيه فى تمام الساعه وأى عطاء يرد بعد هذا الميعاد يعتبر عطاء متأخروذلك طبقا للماده رقم63 من اللائحه التنفيذية لقانون 182 لسنة 2018.
- على أن يتم السير فى الاجراءات طبقا للبرنامج الزمنى المتوقع كالاتى :-

تاريخ فتح المظاريف الفنيه	
تاريخ إنتهاء البت الفني	
فتح المظاريف الماليه	
تاريخ إنتهاء البت المالى	

بند 4: الشروط العامه

بند (4-1) : كراسه الشروط والمواصفات

- ترفق الشركه المتقدمه النسخه الاصليه من كراسه الشروط والمواصفات (ضمن المظروف الفني) موقعه من مقدم العطاء ومختومه بخاتم الشركه ويعتبر ذلك قبولا من الشركه بكل ماورد فيها وتعتبر
- كراسه الشروط جزء لا يتجزأ من العقد الذى سيوقع بين الجهه الاداريه وبين مقدم العطاء ولا يعتد بأى تعديل فى الكراسه بسبب ما يدونه مقدم العطاء من الاشتراطات 0

بند (4-2):مقدم العطاء

- يجب أن يكون مقدم العطاء مقيما فى جمهوريه مصر العربيه أو يكون له وكيل فيها وأن يبين فى عطائه العنوان الذى يمكن مخابراته عليه ويعتبر إعلانه به صحيح

بند (4-3):النشر

- يلتزم مقدمى العروض بتقديم ما يفيد التسجيل على بوابه التعاقدات العامه
- تلتزم الجهه الاداريه بنشر نسخه من كراسه الشروط والمواصفات على بوابه التعاقدات العامه ونشر نتائج اللجان ونتيجه الترسيه وكذا أسباب القبول والاستبعاد أو الالغاء والقيمه النهائيه للتعاقد وقيمه المكون الصناعى المصرى الذى تم التعاقد عليه إن وجد 0
- تقوم الجهه الاداريه بعد إنتهاء التعاقد بالتنفيذ بالنشر على بوابه التعاقدات العامه بأسماء المتعاقدين الذين أخلوا بشروط التعاقد والجزاءات التى وقعت عليهم 0

بند (4-4): المكاتبات

- يجب أن تكون جميع المخاطبات بين المتعاقد والاداره فى شأن الاعمال موضوع هذا العقد باللغه العربيه

بند (4-5): إلغاء العمليه

- يحق للجهه الاداريه إلغاء العمليه قبل البدء فيها للأسباب الآتية :-
- 1- إذا إستغنت عنها نهائيا أو إقتضت المصلحه العامه ذلك
- 2- إذا تبين وجود تواطؤ بين مقدمي العطاءات أو ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار
- 3- إذا تبين وجود خطأ فى كراسه الشروط والمواصفات
- وفى جميع حالات الإلغاء عاليه تقوم الجهه الإداريه برد ثمن كراسه الشروط والمواصفات والتأمين المؤقت إلى أصحاب العطاءات فيما عدا مقدمي العطاءات الذين تبين وجود تواطؤ بينهم أو ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار 0

بند (4-6): إعداد العطاء

- يجب على الشركه مقدمه العطاء أن تعد عطائها طبقا للبنود الوارده بكراسه الشروط والمواصفات وأحكام قانون التعاقدات العامه رقم 182 لسنة 2018 وأحكام القانون رقم 5 لسنة 2015 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها 0
- لا يلتفت إلى اى إدياء من صاحب العطاء بحصول خطأ فى عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنيه 0

بند (4-7): ميعاد تقديم العطاء

- يجب أن تصل العطاءات إلى الجهه فى موعد غايته قبل الساعه الثانيه عشر (اليوم المحدد لفتح المظاريف الفنيه) - 0
- ويكون تقديم العطاءات إما بإرسالها بالبريد الموصى عليه خالصه الأجر أو وضعها داخل الصندوق المخصص لوضع العطاءات بالجهه أو تسليمها لقسم الأرشيف بها بموجب إيصال يثبت فيه تاريخ التسليم وساعته 0

بند (4-8): السريه أثناء إتمام الإجراءات

- بعد فتح العطاء علانيه أثناء جلسه فتح المظاريف لن يتم الكشف عن اى تفاصيل إضافيه للعطاءات أو تقييمها أو التوصيات بشأن إرساء العمليه للشركات المتنافسه أو اى أشخاص آخرين غير الموظفين المعنيين بهذه العمليه إلى حين موعد إعلان نتائج البت رسميا طبقا للإجراءات الموضحة بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية وطبقا للبرنامج الزمني للعمليه 0

بند (4-9): التقييم الفني للعطاءات :-

- الالتزام بالمواصفات الفنيه المطروحة 0
- الالتزام بتقديم المستندات المطلوبه 0
- يتم ترسيه المناقصه على صاحب العطاء الأفضل شروطا والأقل سعرا بعد توحيد أسس المقارنه بين العطاءات من جميع النواحي الفنيه والماليه وإذا تبين للجهه الإداريه أن العطاء الأقل سعرا يقل بصوره غير عاديه مقارنه بالعطاءات الأخرى والقيمه التقديرية وجب عليها طلب تفاصيل العطاء المقدم كتابتا وإذا تبين لها من دراسه ما تم تقديمه انه لا تزال هناك ريبه يتم استبعاده

بند 4-10 التأمين

بند (4-10-1): التأمين المؤقت :

- يجب إن يكون العطاء مصحوبا بمبلغ التأمين المؤقت بمبلغ (فقط لا غير)
- يتم سداد التأمين المؤقت بأي وسيلة من وسائل الدفع الالكتروني من خلال منظومة الدفع والتحويل الالكتروني على الكود المؤسسي (للإدارة العامة لري المنوفية) برقم (12200209)
- إذا كان التأمين خطاب ضمان وجب أن يصدر من احد المصارف المحلية المعتمدة وألا يقترن بأي قيد أو شرط ويجب أن يكون ساري لمدة 120 يوم من تاريخ فتح المظاريف الفنية .
- وأن يصدر باسم (الإدارة العامة لري المنوفية).
- يستبعد كل عطاء لم يسدد مبلغ التأمين المؤقت 0
- يجوز لصاحب العطاء طلب سداد قيمه التأمين المؤقت أو جزء منه خصما من مستحقاته عن عمليات أخرى في الجبهه الاداريه ذاتها أو غيرها من الجهات الاداريه متى كانت صالحه للصرف في تاريخ جلسته فتح المظاريف على أن يرفق صاحب العطاء بالطلب مستندا معتمدا ومختوما من الاداره المختصه بالجبهه الاداريه المستحق لديها مبالغ له طبقا للماده رقم (32) من اللائحه التنفيذية .

بند (4-10-2): التأمين النهائي :

- على الشركة المنفذة مقدمة العطاء المقبول والتي سيسند إليها الأعمال أن تؤدي إلى الإدارة خلال عشرة أيام عمل تبدأ من اليوم التالي لإخطارها بقبول عطائها التأمين النهائي الذي يكمل التأمين المؤقت إلى ما يساوى 5% من قيمة العقد ويكون السداد بأي وسيلة من وسائل الدفع الالكتروني من خلال منظومة الدفع والتحويل الالكتروني على الكود المؤسسي (للإدارة العامة لري المنوفيه) برقم (12200209) ومن خلال خطاب ضمان نهائي طبقا للمادة 82 .
- إذا لم يقدّم صاحب العطاء المقبول بأداء التأمين النهائي في المهلة المحددة جاز للجهة الإدارية إخطار بموجب كتاب موصى عليه بعلم الوصول دون الحاجة إلى اتخاذ أى إجراء آخر لإلغاء العقد أو بتنفيذه بواسطة احد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولويتها و يصبح التأمين المؤقت في جميع الحالات من حق الجهة الإدارية كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها من أيه مبالغ مستحقة أو تستحق لديها لصاحب العطاء المذكور وفي حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أية جهة إدارية أخرى ، أيا كان سبب الاستحقاق وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائيا بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الادارى 0
- يجوز لصاحب العطاء الفائز طلب أداء التأمين النهائي أو جزء منه خصما من مستحقاته عن عمليات أخرى في الجبهه الاداريه ذاتها أو غيرها من الجهات الاداريه التي تسرى عليها أحكام القانون متى كانت صالحه للصرف في التاريخ المحدد للاداء على أن يرفق صاحب العطاء بالطلب مستندا معتمدا ومختوما من الجبهه الاداريه المختصه بالجبهه الاداريه المستحق لديها مبالغ له طبقا للماده (82) من اللائحه التنفيذية

بند (4-10-3): التأمينات

- يلتزم المقاول بالتأمين علي جميع العاملين وفقا لأحكام قانون العمل (85) وقوانين التأمينات الاجتماعية وجميع القوانين المتعلقة بأداء هذه الخدمة
- يتحمل المقاول جميع أخطار المهنة واتخاذ كافة الإحتياطات لمنع الإصابات والحوادث والأضرار أثناء أعمال الصيانة والتشغيل والتأمين دون أدنى مسؤولية علي الجهة الإدارية 0

- يلتزم المتعاقد بتسوية مستحقات وحدة العمالة غير المنتظمة التابعة للقوي العاملة طبقا للقرار الوزاري رقم (5) لسنة 2011 م الصادر من وزير القوي العاملة والهجرة ونصوص قانون العمل رقم (12) لسنة 2003 .

بند (4 - 11) : مراجعة الأسعار

- العطاء وحدة واحدة لا تتجزأ وعلي المقاول وضع أسعاره أمام كل بند وعدم تجزئه البند .
- يجب أن تكتب أسعار العطاء باللغة العربية (بالعملة المصرية) وبالحبر الجاف أو السائل أو الطباعة
- يكون للجهة الإدارية الحق في مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحيحات المادية إذا اقتضى الأمر ذلك ويعول علي السعر المبين بالحروف ولا يعتد بالعطاء المبني علي خفض نسبة مئوية عن أقل عطاء يقدم في المناقصة 0
- لا يجوز الكشط أو المحو في جدول الفئات وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته رقما وحروفا وتوقيعه وختمه 0
- لا يجوز لمقدم العطاء شطب أي بند من البنود أو المواصفات الفنية أو إجراء أي تعديل فيها مهما كان نوعه 0

بند (4 - 12) : مدة سريان العطاء

- مدة سريان العطاءات لا تتجاوز 90 يوم من تاريخ فتح المظاريف الفنية ، وللجهة الإدارية الحق في طلب مد سريان العطاءات إذا ما اقتضت الضرورة ذلك طبقا للماده 27 من قانون 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية 0

بند (4 - 13) : سحب العطاء

- * إذا قام مقدم العطاء بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت المودع حقا للإدارة دون حاجة إلى إنذار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أية إجراءات أو إقامة الدليل وبغير حاجة إلى إثبات حدوث ضرر 0

بند (4 - 14) : حضور الجلسات

- يجوز لمقدمي العطاءات أو مندوبيهم حضور جلسه فتح المظاريف الفنية في الموعد المحدد لذلك لسماع قراءة محتوياتها 0
- يقتصر حضور جلسة فتح المظاريف المالية على أصحاب العروض الفنية المقبولة أو مندوبيهم

بند (4 - 15) :

الشكاوى المتعلقة بمخالفة أحكام القانون ماده 69 من اللائحه التنفيذية من قانون 182 لسنة 2018

الشكاوى المتعلقة بالبت الفني يتم التقدم بالشكاوى خلال سبعة أيام تبدأ من اليوم التالي لاختاره بالقرار

بند (4 - 16) : طريقة السداد

- تقوم الشركة المنفذة بتقديم مستخلصات بقيمة الأعمال التي تتم طبقا للفئات الموضحة بالعقد ويتم إقرارها من طاقم الإشراف الذي تحدده جهة الإسناد ويتم الصرف كالاتى :
- يتم صرف 95% فقط من قيمة كل مستخلص .
- يتم صرف ال 5% المتبقية من جميع المستخلصات بعد تمام تنفيذ الأعمال واستلامها 0

بند (4 - 17): التأخير في التنفيذ

- يلتزم المقاول بإنهاء الأعمال موضوع التعاقد خلال المواعيد المحددة في العقد وطبقا للجدول الزمني المقدم في عطاءه وإذا تأخر المقاول جاز للسلطة المختصة إذا اقتضت المصلحة العامة إعطاؤه مهلة إضافية لإتمام التنفيذ على أن توقع عليه مقابل تأخير اعتبارا من بداية هذه المهلة والى أن يتم تسليم الأعمال وذلك طبقا لأحكام القانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية 0

بند (4 - 18): التنازل عن العقد

- لا يجوز (للمتعاقد / الشركة المنفذة) أن يتنازل لشخص آخر طبيعي أو معنوي عن كل أو جزء من العقد أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها 0

بند (4 - 19): مسؤولية الشركة عن أعمالها

- يكون المقاول مسئول عن الأضرار التي قد تترتب على تنفيذ الأعمال ويتحمل كامل المسؤولية عما يحدث من أضرار طبقا لقانون 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية 0

بند (4 - 20): فسخ العقد

- يفسخ العقد تلقائيا في الحالات الآتية :-
أ - إذا ثبت أن المتعاقد قد أستعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الجهة المتعاقدة أو في حصوله علي العقد 0
ب - إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار
ج - إذا أفلس المتعاقد أو أعسر 0

- يشطب اسم المقاول في الحالتين المنصوص عليها في البند (أ , ب) من سجل الموردين أو المقاولين وتخطر الهيئة العامة للخدمات الحكومية بذلك لنشر قرار الشطب بطريق النشرات المصلحية وعلى بوابه التعاقدات العامه ويكون فسخ العقد بقرار من السلطة المختصة يخطر به (المتعاقد / الشركة المنفذة) بكتاب موصي عليه بدون حاجة إلي إنذار أو الالتجاء إلي القضاء أو اتخاذ إجراء آخر وذلك طبقا لأحكام القانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية 0

بند 4 - 21 :

تعديل الشروط والمواصفات (ماده 19 من القانون رقم 182 لسنة 2018)

- يحق للإدارة إصدار إضافات أو حذف أو تعديل لمضمون أي بند أو مستند من مستندات العملية بموجب خطاب أو إخطار رسمي إلي جميع الشركات المتنافسة والتي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات على أن يتم إعتقاد تلك التعديلات من السلطه المختصة وذلك خلال ثلاثه أيام على الاكثر من إجراء تلك التعديلات وفي جميع الاحوال لا يجوز أن تقل المده بين الاخطار بهذه التعديلات والموعده المحدد لفتح المظاريف الفنيه عن سبعة أيام ويتم إخطار الشركات المتنافسة بأى طريقه عن طريق الهيئة القوميه للبريد أو تعزيزه بالبريد الالكتروني أو الفاكس بحسب الاحوال بالاضافه الى نشرها على بوابه التعاقدات العامه ولا يجوز إجراء أى تعديل فى كراسة الشروط والمواصفات بعد الموعده المحدد لفتح المظاريف الفنيه وتعتبر تلك التعديلات جزء لا يتجزأ من كراسه الشروط وملزمة في أي مرحلة من مراحلها 0

بند (4 - 22): تعديل قيمة العقد

- إذا طرأت أي مستجدات بعد إبرام العقد بما يوجب تعديل حجم التعاقد يكون للجهاز الإداري أن تعدل كميات العقد بالزيادة أو النقص طبقاً لقانون 182 لسنة 2018 واللائحة التنفيذية

بند (4 - 23) : البرنامج الزمني

- علي المقاول ان يقدم برنامج زمني للاعمال موضوع العقد فور صدور الامر ويعمل به من تاريخ اعتماده من السلطه المختصه واذا لم يقدم المقاول برنامج زمني يعتبر ذلك موافقه علي تنفيذ البرنامج المدرج ضمن مستندات العطاء من الاداره 0
- مده تنفيذ العمليه 12 شهر (إثنى عشر شهرا)

البرنامج الزمني المقترح

المدة	الشهر الأول	الشهر الثاني	الشهر الثالث	الشهر الرابع	الشهر الخامس	الشهر السادس	الشهر السابع	الشهر الثامن	الشهر التاسع	الشهر العاشر	الشهر الحادي عشر	الشهر الثاني عشر
النسبة	%8.33	%16.66	%24.99	%33.32	%41.65	%49.98	%58.31	%66.64	%74.97	%83.3	%91.63	%100

بند (4-24) ضمان الاعمال

يلتزم المقاول بضمان الاعمال طوال مدة العقد بعد اتخاذ الاجراءات اللازمه طبقا لاحكام قانون التعاقدات العامه رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية

بند (4 - 25) الاولويه

سيتم خصم فرق الاولويه من المقاول عند احتساب فروق الاسعار طبقا لشروط العقد وقوائم المحاسبه علي فروق الاسعار الوارد طبقا لاحكام قانون التعاقدات العامه رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية ويتم عمل التسويه النهائيه مع ختامي الاعمال

بند 5 : الشروط الخاصه

بند 1-5 صيانه المحطات والابار الارتوازيه

- يحق للإدارة وطاقم الاشراف تغيير موقع أي بئر/ محطة محل العقد اذا اقتضي الامر .
- عند حدوث عطل أو تلفيات نتيجة سوء تشغيل يتحمل المقاول تكلفة الاصلاح .
- علي المقاول القيام بمراجعة جميع الوحدات المطلوب صيانتها ونهو جميع الاصلاحات والعمرات للظلمبات والمحركات وطمبات التحضير عند الحاجه وخطوط المص والطرده وضبط الاتزان للوحدات لتعمل بكفاءه عاليه وحاله جيده
- يلتزم المقاول بتركيب قطع الغيار بجميع أنواعها ميكانيكيه وكهربائيه وكافه الملحقات من نوعيه جيده يقبلها طاقم الاشراف ويتحمل المقاول المسؤليه كامله عن وجود قطع الغيار التي تم تركيبها وضمن صلاحيتها للتشغيل وفي حاله حدوث أي اضرار ناتجه عن عدم صلاحية قطع الغيار
- يتحمل المقاول جميع الاضرار المترتبه علي ذلك ويكون المتعاقد مسؤل مسؤليه كامله عن إرجاع الاصناف المستبدله الي مخازن الاداره
- يلتزم المقاول بعمل الصيانه لجميع الوحدات الموجوده بالمحطات ووحدات التحضير سواء كانت (دوريه- وقائيه) وشبك الاعشاب وخطوط المص والطرده وخلافه(0)
- تشغيل الوحدات أثناء مدة العقد يتم بمعرفة أطقم التشغيل التابعة للمقاول علي أن يكون المقاول مسؤل عن سلامة وكفاءة وجاهزية الوحدات للتشغيل في أي وقت .
- يلتزم المقاول بعمل سجلات لكل محطة علي حده يدون بها حاله الوحدات وساعات التشغيل ومواعيد المرور الدوري وبيان الأعطال وما تم من اصلاح للأعمال الميكانيكية التي تمت تحت بند الصيانة الدورية وقطع الغيار التي تم تغييرها وذلك تحت اشراف طاقم الاشراف .
- يتم اخطار المقاول بالأعطال بأي طريقة (فاكس- مكتابه- مشافهه- تليفونيا- واتس اب) وعليه التلبية الفورية لذلك .
- أعمال الصيانة شاملة معالجة أي تلفيات بالوحدات من البارومة واصلاحها لاعادة المعدة للتشغيل بحاله جيده وكذلك أعمال مرمرات الصاج والدهان لجسم الطلمبة أو المحرك أو أي جزء من أجزاء التشغيل لزيادة كفاءتها .
- يقوم المقاول بالاصلاحات الناتجة عن التشغيل والتي تشمل اصلاح الطلمبات والمحركات وتركيب قطع الغيار اللازمة واجراء أعمال الصيانة الوقائية لضمان تشغيل الوحدات مع تركيب قطع الغيار اللازمة لذلك .
- علي المقاول اجراء جميع الاختبارات المطلوبة بعد الانتهاء من أعمال الصيانة والاصلاح للتأكد من التصرفات المرفوعة وكفاءة التشغيل للوحدات المعطلة حسب طلب طاقم الاشراف .
- علي المقاول تقديم برنامج الصيانة الدورية طبقا للاصول الفنية مع الالتزام الكامل بتنفيذه خلال فترة التعاقد طبقا للتواريخ المحددة .
- فحص دوائر التبريد للوحدات (جيربوكس – ردياتير- الخ) .
- عمل نظافة لخطوط السحب من الاعشاب والمخلفات وعمل ما يلزم من صيانة وترميم شبك الأعشاب عند الحاجة وحسب تعليمات طاقم الاشراف .
- فحص وحدات التحضير ومشتملاتها بصفة دورية وعمل الصيانات اللازمة لها وضبط الاتزان للوحدات وتثبيت القواعد والشاسيهات في حاله وجود أي اهتزاز بالوحدة وعمل كراسي خرسانية أو حديدية لخطوط السحب والطرده اذا لزم الأمر .
- يلتزم المقاول بفحص أماكن تسرب المياه والزيت بالوحدات (المحابس – جيربوكس – الطلمبة) وعمل اللازم لمنع التسرب ان وجد .

- يلتزم المقاول بفحص أجهزة التحكم ولوحات التشغيل الكهربائية واجزائها وضبطها واصلاحها اذا لزم الأمر وفحص القواطع الكهربائية والكابلات وتوصيلاتها بالمحول الكهربائي والبارات النحاسية للمحول وتنظيفها واصلاحها وتغيير التالف منهم وفحص المحركات الكهربائية وتشحيم الكراسي الخاصة بها بشحم عازل وتغيير البلي الخاص بها اذا لزم الامر.
- يحظر علي المقاول فك أو تبديل أي قطعة غيار أو وحدة من الوحدات بالمحطات موضوع العقد يلتزم المقاول بتقديم خطة للصيانة الدورية والوقائية وتوفير ما يلزم من شحوم وزيوت وقطع غيار وخلافه بمعرفته وعلي حسابه طول مدة العقد .
- يجب المحافظة علي نظافة الوحدات وخطوط السحب والطرده والعنبر بالكامل فور تسلم المواقع طوال مدة العقد ليتسني معاينة الوحدة وبيان أي تسريب أو شروخ أو عيوب للمسارعة في علاجها قبل تفاقم العطل بسببها .
- يجب أن يكون حشو الطلبات الرئيسية ورولمان البلي والكوبلنج وجلد الكوبلنج من نوعية جيدة يقبلها طاقم الاشراف .
- تشغيل الوحدات أثناء مدة العقد يتم بمعرفة أطقم التشغيل التابعة للمقاول علي أن يكون المقاول مسئول عن سلامة وكفاءة وجاهزية التشغيل في أي وقت .
- يجب ألا تتجاوز مدة الاصلاح 72 ساعة من تاريخ العطل أيا كان نوعه وحجمه وفي حالة تعذر الاصلاح يلتزم المقاول بتدبير وحدة احتياطية يتم تشغيلها في هذه الحالة والا يطبق عليه الغرامات المستحقة .
- عند القيام بصيانة دورية تؤدي الي ايقاف المحطة فعلي المقاول اخطار جهاز الاشراف بذلك قبل البدء في الصيانة .
- في حالة تلف المحول الكهربائي أو حدث عطل في كابلات وخطوط الضغط المتوسط أو السكنية الهوائية وتعذر الاصلاح خلال 72 ساعة يلتزم المقاول بتوفير مولد لادارة المحطة وتشغيل الوحدات بها.
- يلتزم المقاول باصلاح أي أعطال ناتجة عن عدم جودة مكونات لوحة التحكم والتشغيل أو تلف مكوناتها لتفادي حدوث أعطال بالوحدة أو المحول الكهربائي .
- القواطع الكهربائية – الكونتاكتورات – الاوفرلود يجب أن تكون ذات جودة عالية يقبلها طاقم الاشراف.
- يلتزم المقاول بتوفير عمال مدربين لتأمين المحطات محل هذا العقد علي أن يتم اخطار الادارة يوميا بالطاقم المكلف بالتأمين وبيانتهم وذلك ضد السرقات أو الحرائق أو العبث بمكوناتها وخلافه علي أن يتحمل المقاول وحده أي خسائر أو أضرار أو تلفيات من تاريخ إستلام المواقع حتى تاريخ تسليمها للاداره تعمل بحاله جيده وكفاءه عاليه ويشمل ذلك كل ما يحدث من أضرار خلال هذه المده .
- الادارة مسؤولة عن دفع فواتير استهلاك الكهرباء .

بند (2-5) طريقه المحاسبه علي اعمال التشغيل والتأمين والصيانه للوحدات

يتم محاسبة المتعاقد علي اعمال التشغيل والتأمين طبقا للبند رقم (1) من جدول الفئات وكذلك اعمال التأمين لعدد 3 مواقع تليمتري طبقا للبند رقم (2) وكذلك أعمال الصيانه لمحطات الخط والرفع والابار طبقا للبند رقم (3) من جدول الفئات للوحدات .

مشمطات العقد :- بيان الابار والمحطات ومواقع التليمتري والمرفق في نهاية العقد

بند (3-5) أطقم الاشراف

● علي المقاول تدبير مهندس نقابي (ميكانيكا أو كهرباء) ولديه خبره في مجال العمل لتعتمده الاداره اعتبارا من تاريخ البدء المحدد بالامر الصادر للمقاول وحتى نهايه عقد العمله علي أن يتواجد يوميا بالاداره أو بمواقع الاعمال حسب تعليمات طاقم الاشراف ويكون متفرغ تفرغا كاملا لهذه العمله لمباشرة اداره اعمال الصيانه والتشغيل والتأمين وتلقي التعليمات على أن يتم خصم مبلغ 300 (ثلاثمائة جنيه) يوميا في حاله غيابه

● يلتزم المقاول بتدبير طاقم مكون من عدد (2) أفراد ذو خبرة في مجال العمل لتعتمدهم الاداره لكل موقع تليمتري وتقوم مهمته تأمين مواقع التليمتري بجميع مشتملاتها

● يلتزم المقاول بتدبير طاقم مكون من عدد (3) أفراد ذوي خبرة في مجال العمل لتعتمدهم الاداره لكل محطه أو بئر تكون مهمته تشغيل وتأمين جميع المواقع وجميع الوحدات الموجوده بما فيها شبكه الجهد المتوسط والمحول الكهربى إن وجد طوال مده تنفيذ العقد على أن يتم إخطار الاداره بالطاقم المكلف بالتشغيل والتأمين وبياناتهم حسب تعليمات طاقم الاشراف على أن يتم خصم مبلغ 600 (ستمائه) جنيها يوميا في حاله

غياب طاقم التشغيل والتأمين أو أى فرد من أفراداه وكذلك تقع على المقاول المسئوليه كامله في حاله حدوث سرقة او إتلاف لاي جزء من أجزاء المحطه أو البئر في حاله غيابهم

بند 4-5 التعويضات عن الاضرار الناتجه عن التأخير

● يتم خصم مبلغ 500 (فقط وقدره خمسمائه جنيه لا غير) عن كل يوم مقابل تأخير في نهو أعمال صيانه الوحدات بعد مرور 72 ساعه من تاريخ إخطار المتعاقد بالعتل إذا لم يقم المتعاقد بتدبير وحده إحتياطييه طبقا للبند رقم (2-5) صيانه المحطات

بند 6 : الاختبارات

■ حسب طلب الجهة الادارية فانه ستجري اختبارات علي الوحدات وبصفة خاصة بعد الاصلاحات الجسيمه (اعادة تأهيل محرك كهربائي – عمرة محرك ديزل – عمرة ظلمبة الخ) .

بند 7 : مدة العملية (ماده 104 من اللائحه التنفيذية للقانون رقم 182 لسنة 2018

■ (12 شهر) من تاريخ أمر الاسناد للمقاول (ويعتبر ذلك إستلام الموقع)

بند 8 : عام

كل ماورد بكراسه الشروط والمواصفات وكذلك ما ورد بالعرض الفنى المقدم من المتعاقد بقدر ما تقبله الجهة الاداريه وما ورد بأمر الاسناد أو التوريد وأيضا أى مكاتبات بين الجهة الاداريه والمتعاقد بخصوص الاعمال موضوع العقد بعد التوقيع عليه وقبولها تعتبر جزء لا يتجزأ من العقد

أي تعديلات أو اضافات يراها مجلس الدولة (ادارة الفتوي) لوزارة الموارد المائية والري عند مراجعة الاشتراطات يلتزم بها الطرفان دون أي اعتراضات وتعتبر مكمله لهذه الشروط .

● العقد عقد صيانه وتشغيل وتأمين الابار لا يشمل مواد خام وبالتالي لا يخضع للعناصر المتغيره
● مع عدم الإخلال بمواد هذا العقد ونصوصه فإن الكميات المذكور في جداول الفئات الرئيسييه هي كميات تقريبيه والعبيره بالختمى ونتيجة الجشنى والادارة الحق المطلق في تعديل هذه الكميات سواء بالزيادة او النقص لأي بند من البنود

تنبيه

تم زيادة سعر ضريبه القيمه المضافه من 5% الي 14% طبقا لقانون 157 لسنة 2025 الخاص بتعديل بعض أحكام قانون الضريبه علي القيمه المضافه الصادر بقانون 67 لسنة 2016 وبدايه العمل بيه من 2025/7/18

عقد مقاولة

الموضوع :

إسم الجهة:

رقم العقد :

إنه فى يومالموافق / / حرر هذا العقد بين كل من :-

إسم الجهة :

ومقرها :

ويمثلها: السيد المهندس/

بصفته :

(طرف أول)

بصفته

اسم المقاول :

سجل مدنى /

بطاقه رقم /

صادره بتاريخ

بطاقه ضريبيه/

ملف ضريبي رقم

مأموريه ضرائب /

(طرف ثاني)

ومقرها /

تمهيد

* أعلن الطرف الاول عن مناقصه..... / ممارسه..... داخلية / خارجيه للعام المالى

لتنفيذ العمليه..... والتي فتحت مظاريفها يوم () الموافق .../.../.....

وإنتهت إجراءاتها الي إسناد العمليه الى الطرف الثانى لمطابقه عطاؤه للشروط والمواصفات الفنية

ولكونه أقل الاسعار بقيمه إجماليه قدرها (.....) جنيه (فقط.....) لا

غير) شامل ضريبة القيمة المضافة .

* وتعتبر مستندات المناقصه والبت فيها جزءا لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه .

وقد أقر الطرفان بأهليتهما وصفتهما وإتفقا على الآتى : -

(البند الاول)

يعتبر التمهيد السابق وكراسه الشروط والمواصفات الفنية والعتاء المقدم من الطرف الثانى وكافه

المكاتبات المتبادله بين الطرفين والشروط الخاصه والعامه جزء لا يتجزأ من هذا العقد ومتمما لاحكامه

(البند الثانى)

يلتزم الطرف الثانى بتنفيذ عمليه / طبقا للمواصفات والكميات والاسعار المبينه

بالجدول المرفق والذي يعد جزء لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمه إجماليه قدرها جنيه

(فقط لا غير) شاملا كافه الضرائب والرسوم المقرره بما فيها ضريبيه

تأديه الخدمه .

(البند الثالث)

يلتزم الطرف الثانى / بتنفيذ الاعمال المسنده إليه طبقا لكراسه الشروط
والمواصفات الفنية والعرض المقبول فنيا المقدم منه وذلك خلال من إستلام الطرف
الثانى للموقع خاليا من الموانع .

(البند الرابع)

سدد الطرف الثانى للطرف الاول مبلغ وقدره(فقط لا غير)
بموجب وهو قيمة التأمين النهائى المستحق بواقع 5% من القيمة الاجماليه للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى
منه إلا بعد التسليم النهائى وإعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطه المختصة .

(البند الخامس)

* يقوم الطرف الاول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثانى تبعا لتقدم العمل وذلك خلال ثلاثون
يوما تحسب من تاريخ تقديم المستخلص معززا بالمستندات علي النحو الوارد بشروط التعاقد وقبول هذه
المستندات من الطرف الأول ويلتزم خلالها بمراجعتها والوفاء بقيمة ما يتم اعتماده .

(البند السادس)

*إذا تأخر الطرف الثانى عن تنفيذ الاعمال المسنده إليه طبقا لما ورد بكراسه الشروط والمواصفات
الفنيه كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الاول على الطرف
الثانى الجزاءات المنصوص عليها من قانون التعاقدات العامه رقم 182 لسنة 2018 التي تبرمها
الجهات العامة وذلك بخلاف الجزاءات المنصوص عليها بالشروط الخاصه .
*كما سيقوم الطرف الأول بالنشر علي بوابة التعاقدات العامة باسم / الطرف الثانى في حال أخلاله
بشروط التعاقد .

(البند السابع)

إذا طرأت أى مستجدات بعد ابرام العقد ما يوجب بتعديل حجم التعاقد يكون للطرف الأول أن يعدل العقد
بالزيادة أو النقص طبقا لقانون التعاقدات العامه رقم 182 لسنة ولائحته التنفيذية 2018 .

(البند الثامن)

على المقاول إتباع جميع القوانين واللوائح الحكوميه والمحليه ذات الصله بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص فى هذا العقد .

(البند التاسع)

مدته العمليه (اثنى عشر شهرا) تبدأ من تاريخ أمر الاسناد وإستلام المواقع لجميع المحطات والابار

(البند العاشر)

يلتزم الطرف الثانى بالمحافظه على سلامه ممتلكات ومنشآت الطرف الاول أثناء القيام بتنفيذ الاعمال محل هذا العقد وإذا تسبب فى إتلاف أى شىء يلزم بإعاده الحال الى ما كان عليه والاسيقوم الطرف الاول بإصلاح التالفات على حسابه خصما من تأمينه أو مستحقاته الماليه مع تحميله المصاريف الاداريه اللازمه

(البند الحادى عشر)

يلتزم الطرف الثانى بجميع تعليمات اللجنه المشرفه على التنفيذ المعنيه من قبل الطرف الاول وكذا إتمادات كافه التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن إستشارى الجبهه

(البند الثانى عشر)

يلتزم الطرف الثانى بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات فور إنتهاء العقد وإستلام الاعمال محل العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الاول بإخلاء الموقع على حساب الطرف الثانى خصما من تأمينه أو مستحقاته الماليه مع تحميله المصاريف الاداريه اللازمه

(البند الثالث عشر)

يقر كلا من الطرفين بأنه قد إتخذ من العنوان الموضح بصدر هذا العقد محلا مختارا له وتعتبر المراسلات والمكاتبات المرسله من الطرف الاول الى الطرف الثانى بخصوص هذا قد إستلمها الطرف

الثانى بمجرد إرسالها اليه بالعنوان أعلاه وفى حاله تغييره يتم إخطار الطرف الاول بخطاب موسى عليه

(البند الرابع عشر)

لا يجوز للطرف الثانى أن يتنازل للغير عن الاعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك ويكتفي في هذه الحالة بتصديق البنك دون الاحلال بمسئولية الطرف الثانى عن تنفيذ العقد كما لا يخل قبول نزوله عن المبالغ المستحقة له بما يكون للجهة الادارية قبله من حقوق .

(البند الخامس عشر)

تسرى على هذا العقد أحكام القانون رقم 182 لسنة 2018 وأحكام القانون رقم (5) لسنة 2015 ولائحتهما التنفيذيه واللوائح والقرارات القائمة فيما لا يتعارض مع أحكام القانون فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد .

(البند السادس عشر)

يضمن الطرف الثانى الاعمال موضوع العقد طوال مده العقد بعد إتخاذ الاجراءات اللازمه وحتى تسليمها فى نهايه مده العقد تعمل بحاله جيده وكفاءه عاليه

(البند السابع عشر)

تختص محاكم مجلس الدوله المصري بنظر كافه المنازعات التى قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

يقبل الطرفان أى تعديل يطرأ على هذا العقد من مجلس الدوله .

(البند الثامن عشر)

الشروط الخاصه

.....
حرر هذا العقد من ثلاث نسخ سلمت إحداها للطرف الثاني للعمل بموجبها .

الطرف الثاني

الطرف الاول

إقرار

أقر أنا المقاول /
بأن عنواني الذي يمكن مخاطبتي عليه بكافة الرسائل والبرقيات بمختلف أنواعها هو

وتليفوني الخاص بي هو /.....
والإيميل الذي يمكنكم مراسلتي عليه الكترونيا هو

وأقر أن.....
جميع المكاتبات والمراسلات التي ترسل إليّ علي هذا العنوان تعتبر أنها أرسلت لي أعلنت اعلانا صحيحا وكل خطاب يرسل بالبريد المسجل علي هذا العنوان يعتبر كأنه وصل لي في حينه حتي ولو قامت هيئة البريد بإعادته للإدارة لأي سبب من أسباب عدم الإستلام كما أقر أنني قد عاينت منطقة العقد بالكامل وأنتي قد تأكدت من الأعمال المطلوبة وقد أطلعت علي ألبوم رسومات العملية ومناوبات الري وكذلك الاشتراطات العامة والخاصة والمواصفات الفنية 0

وهذا إقرار مني بذلك

المقر بما فيه:

اسم المقاول:

التوقيع

أقرار

أقر أنا المقاول /

والمتضمن بعطائي عن العمليه /

جلسه /

بأنني قد اطلعت علي كراسه الشروط والمواصفات ومجرباتها وأنني ملتزم بكل ما ورد بها وبنموذج الاشتراطات العامه والخاصه 3333-ب لجنة الخاصه بوزارة الموارد المائيه والري فيما لا يتعارض

مع قانون 182 لسنة 2018 واللائحه التنفيذيه وتعديلاتهما

وهذا أقرار مني بذلك

توقيع المقاول

الختم

إقرار

أقر أنا المقاول /

والمتضمن بعطائي عن العمليه /

جلسه /

بالتزامي الا تقل نسبه المكون الصناعي المصري في العرض المقدم عن 40% من قيمه العطاء وكذلك
تقديم شهادة داله علي أستفاء نسبه المكون الصناعي المصري صادرة من إتحاد الصناعات المصريه بعد
أعتمادها من الهيئه العامه للتنميه الصناعيّه عند تنفيذ نسبه المكون الصناعي المصري المقرر في العقد
وهذا أقرار مني بذلك

توقيع المقاول

الختم

إقرار

أقر أنا المقاول /

والمتمضن بعطائي عن العمليه /

جلسه /

بالتزامي عند ترسيه أعمال العمليه عاليه وتحرير عقد المقاوله بيني وبين الادارة نحو التأمين علي
العماله التي يتم تشغيلها ضمن أعمال العقد عاليه بمعرفتي وفقا لقوانين التامينات السائده وطبقا للماده
(23) من قانون تنظيم التعاقدات تبرمها الجهات العامه الصادر برقم (182) لسنة 2018

وهذا أقرار مني بذلك

توقيع المقاول

الختم

بيان الابار ومحطات الرفع والخلط ومواقع التليمترى لعملية حراسه وتأمين وتشغيل وصيانه
الابار ومحطات الرفع والخلط بدائرة الإدارة للعامين المائين ٢٠٢٥/٢٠٢٦-٢٠٢٦/٢٠٢٧

ملاحظات	نوع البئر	الموقع		عدد الوحدات	البئر/المحطة البلد	الهندسة
		ديزل	الكيلو			
كهرباء						
ظلميه وابلر تصرف ٣م/١		٢٢,٤	وترعه وصله عميشه	١	محطه خلط كفر اخشا	١
ظلميه وابلر تصرف ٣م/١		٣,٨	رستم	١	محطه خلط منشييه السلام	٢
ظلميه كبروسكار ٣م/٥		النهايه	التضاعيه	١	محطه خلط التضاعيه	٣
٢ ظلميه فهيم رجب تصرف ٣م/٥			غازي وخليج النجارين	٢	محطه رفع ابو جازيه	٤
محرك غاطس ٦٠ حصان			ابو سعد	١	بئر قصر بغداد	٥
محرك ٥٠ حصان		٧٤	التضاعيه	١	بئر كفر حشاد رقم ١	٦
محرك ٥٠ حصان		٧٦	التضاعيه	١	بئر كفر حشاد رقم ٢	٧
محرك غاطس ٦٠ حصان		٧٨	التضاعيه	١	بئر الدلجمون رقم ٣	٨
محرك غاطس ٥٠ حصان			القصر	١	بئر ابو الغر رقم ١	٩
محرك غاطس ٥٠ حصان			القصر	١	بئر ابو الغر رقم ٢	١٠
محرك غاطس ٥٠ حصان			القبلي	١	بئر ديما	١١
محرك غاطس ٥٠ حصان			غازي	١	بئر كفر شماغ	١٢
محرك غاطس ٥٠ حصان			خليج النجارين	١	بئر كفر الهواشم	١٣
محرك غاطس ٥٠ حصان			السلع	١	بئر كفر ربيع	١٤
محرك غاطس ٥٠ حصان		١	بروي القبليه	١	بئر كفر الاشقر	١٥
ظلميه وابلر تصرف ١ ٣م/١			بحر سيف		محطه خلط بحر سيف	١٦
ظلميه وابلر تصرف ٣م/٥			بحر العنب	١	محطه رفع بحر العنب	١٧
محرك غاطس ٥٠ حصان		النهايه	شرايريس	١	الطلبه	١٨
	١١٦ ج.م		القشطوخى	١	قشطوخ	١٩
	١١٦ ج.م	٢	القاصد القديم	١	بئر طيلوها	٢٠
	١١٦ ج.م	١,٥	ام عميق	١	بئر كفر الجبليه	٢١
	١١٦ ج.م	٤	باب شنوده	١	بئر صناديد	٢٢
محرك غاطس ٥٠ حصان		٣	القاصد	١	بئر تلا	٢٣

داليا

(٢٦)



رقم	القديم	الرقم	الوصف	رقم	الوصف	رقم
٢٤	بنر كفر خضر	١	الحيار	٢,٦	محرك غاطس ٥٠ حصان	
٢٥	بنر صناديد	١	كفر طندي	١٧	محرك غاطس ٥٠ حصان	
٢٦	بنر كفر صناديد	١	كفر طندي	١٤	محرك غاطس ٥٠ حصان	
٢٧	بنر زنارة	١	سعدان قبلي	٣	محرك غاطس ٦٠ حصان	
٢٨	بنر زاوية بعم	١	وصله بعم	٢,٥	محرك غاطس ٥٠ حصان	
٢٩	بنر كفر شحاته	١	الغنم	٤	محرك غاطس ٥٠ حصان	
٣٠	المسكويه		سعدان قبلي	القم	محرك غاطس ٥٠ حصان	
٣١	شوني		القصب		محرك غاطس ٥٠ حصان	
٣٢	محطه رفع المرساويه	٢	المرساويه		محرك غاطس ٥٠ حصان	
٣٣	نادر		شيشير ظملاي	٣٥	ظلميه وايلر تصرف ١ م/٣	
٣٤	بنر الطويل	١	الطويل		محرك غاطس ٥٠ حصان	
٣٥	بنر الحلامشه	١	الديسه			١١٦ م.ج ١٦ سلتدر
٣٦	بنر مصطاي	١	الخضرات		محرك غاطس ٦٠ حصان	
٣٧	بنر ابو مشهور	١	مسقه		محرك غاطس ٦٠ حصان	
٣٨	بنر ميت فارس ١	١	المكراوي		محرك غاطس ٦٠ حصان	
٣٩	بنر ميت فارس ٢	١	مقطع شما		محرك غاطس ٦٠ حصان	
٤٠	كفر الشيخ مفتاح	١	دبا الكوم	٨,٥	محرك غاطس ٦٠ حصان	
٤١	بنر عطي عبد الجواد	١	دمهوج		محرك غاطس ٥٠ حصان	
٤٢	بنر شمديان	١	أم شريف		محرك غاطس ٥٠ حصان	
٤٣	بنر كفر ايشيش	١	أم احمد		محرك غاطس ٥٠ حصان	
٤٤	بنر زاوية جروان	١	الثلث		محرك غاطس ٥٠ حصان	
٤٥	بنر زاوية جروان		الصبقيه		محرك غاطس ٥٠ حصان	
٤٦	سرس التبان		البطحه	٦	محرك ليزل ١١٦ م.ج ١٦ سلتدر	
٤٧	تلوانه		هيت		محرك غاطس ٥٠ حصان	
٤٨	موقع كفر نفرة	١	العطف		هندسه بركه السبع	
٤٩	موقع بجيرم	١	الخضراويه		هندسه ري قويسنا	
٥٠	موقع شيرا بخوم	١	الساحل		هندسه ري قويسنا	

داليسا

(٢٧)

جدول الفئات لعملية حراسه وتأمين وتشغيل وصيانته أبار ومحطات
بدائرة الادارة للعامين الماليين 2025/2026-2026/2027

م	بيان الأعمال	الوحدة	الكمية	الفئة بالجنيه لشهر	الإجمالي بالجنيه
1	بالعدد تدبير طاقم تشغيل وتأمين محطة رفع خلط / بنر جوفي شامله الموقع بجميع مشتملاته المدنية والميكانيكية والكهربائية مكون من عماله فنيه بعدد 3 افراد للطايم وتعطي الفئه نظير التشغيل والتأمين للمحطات والابار علي مدار 24 ساعه وتعطي الفئه بالشهر	العدد	47		
2	تدبير طاقم تأمين مكون من عدد 2 فرد لزوم تأمين عدد 3 مواقع تليمترى علي مدار 24 ساعه وتعطي الفئه بالشهر *موقع كفر نفرة علي ترعه العطف ك 34 هندسه بركه السبع *موقع بحيرم علي ترعه الخضراويه ك 16.96 هندسه ري قويسنا موقع شبرا بخوم علي ترعه الساحل ك 16.460 هندسه ري قويسنا	بالعدد	3		
3	بالعدد عمل الصيانه اللازمه لمحطة رفع و خلط / بنر ارتوازي لتعمل بحالة جيدة (تدار بالكهرباء أو الديزل) وتشمل الصيانة (المحرك - الطلمبة - وحدة التحضير - المحابس - لوحة التشغيل بمشتملاها - صندوق التروس ان وجد - خط التغذية الكهربائية شاملا المحول الكهربى وخط الجهد المتوسط - ضبط واصلاح خطي السحب والطررد وشبك الأعشاب وعمل ما يلزم مما جميعه مراشمة ودهان - فلنشات - جوانات - مسامير تثبيت ورباط 0000الخ) والفئة تشمل اتمام جميع أنواع الصيانات والمتابعة المستمرة المطلوبة للمحطة والبنر لتعمل دائما بكفاءة عالية وحالة جيدة طوال مدة العقد وحسب تعليمات طاقم الاشراف وتعطي الفئه شهريا 1- الابار 2- محطات	بالعدد	40 7		